

Distr.: General  
16 June 2020  
Arabic  
Original: English/Spanish



الدورة الخامسة والسبعون  
البند 103 (د) من القائمة الأولية\*  
نزاع السلاح العام الكامل

## الصلة بين نزاع السلاح والتنمية

### تقرير الأمين العام

موجز

يتعلق هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة 57/74، بضرورة مواصلة تعزيز الصلة بين نزاع السلاح والتنمية داخل الأمم المتحدة ويتضمن أيضاً المعلومات الواردة من الدول الأعضاء بشأن هذا الموضوع.



## المحتويات

## الصفحة

|    |       |   |
|----|-------|---|
| 3  | ..... | أولا - مقدمة                            |
| 3  | ..... | ثانيا - تنفيذ قرار الجمعية العامة 57/74 |
| 4  | ..... | ثالثا - الردود الواردة من الحكومات      |
| 4  | ..... | ألبانيا                                 |
| 6  | ..... | كولومبيا                                |
| 8  | ..... | كوبا                                    |
| 10 | ..... | أيرلندا                                 |
| 12 | ..... | المكسيك                                 |
| 14 | ..... | أوكرانيا                                |
| 14 | ..... | رابعا - الرد الوارد من الاتحاد الأوروبي |

## أولا - مقدمة

- 1 - أكدت الجمعية العامة، في الفقرة 1 من قرارها 57/74 بشأن الصلة بين نزع السلاح والتنمية، الدور الرئيسي الذي تؤديه الأمم المتحدة في مجال الصلة بين نزع السلاح والتنمية، وطلبت إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز دور المنظمة في هذا المجال.
- 2 - وفي الفقرة 2 من القرار، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل، عن طريق الأجهزة الملائمة وفي حدود الموارد المتاحة، اتخاذ إجراءات لتنفيذ برنامج العمل الذي اعتمد في 11 أيلول/سبتمبر 1987 في المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية (انظر A/CONF.130/39).
- 3 - وفي الفقرة 6 من القرار، كررت الجمعية العامة دعوتها الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى الأمين العام معلومات عن التدابير التي تتخذها والجهود التي تبذلها لكي تركز للتنمية الاقتصادية والاجتماعية جزءا من الموارد التي تتاح نتيجة لتنفيذ اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة. وعلاوة على ذلك، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة 7، أن يقدم إليها في دورتها الخامسة والسبعين تقريرا عن تنفيذ القرار. ويقدم هذا التقرير تلبية لذلك الطلب.
- 4 - وفي 31 كانون الثاني/يناير 2020، أرسلت الأمانة العامة مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء تلتزم فيها آراءها بشأن الموضوع. وفي وقت كتابة هذا التقرير، كانت قد وردت ردود من ألبانيا وأوكرانيا وأيرلندا وكوبا وكولومبيا والمكسيك. وأرسل الاتحاد الأوروبي أيضا آراءه. وترد هذه المعلومات في الفرعين الثالث والرابع أدناه.
- 5 - وأرسلت مذكرة شفوية منقحة إلى الدول الأعضاء في 4 أيار/مايو 2020، لتمديد الموعد النهائي لتقديم الآراء حتى 31 أيار/مايو 2020. وستنشر أي ردود ترد بعد ذلك الموعد على الموقع الشبكي لمكتب شؤون نزع السلاح باللغة التي تُقدم بها<sup>(1)</sup>. ولن تصدر أي إضافات.

## ثانيا - تنفيذ قرار الجمعية العامة 57/74

- 6 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تواصل تعزيز دور الأمم المتحدة في سياق العلاقة بين نزع السلاح والتنمية. وشمل ذلك الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف ذات الصلة المحددة في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، فضلا عن التنسيق بين الوكالات بشأن المسائل التي تؤثر على السلام والأمن والتنمية، ولا سيما من خلال آلية تنسيق الأعمال المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، التي يرأسها مكتب شؤون نزع السلاح.
- 7 - والأمم المتحدة، إذ تدرك إدراكا تاما الطبيعة المترابطة للسلام والأمن والتنمية، تعترف بالصلة الحاسمة بين تنظيم التسليح والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وبأن إنفاذ هذا التنظيم، فضلا عن إدارة الأسلحة، هو بذلك أمر مطلوب لتحقيق التنمية المستدامة.
- 8 - وتتجلى في الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة الصلة بين منع العنف والحد منه وجعل التنمية ممكنة. وإدراج الغاية 4-16 على وجه الخصوص، المتعلقة بضرورة الحد بشكل كبير من تدفقات الأسلحة غير المشروعة يعكس الاعتراف الصريح بتلك الصلة. وتسعى الأمم المتحدة إلى مساعدة الدول

على مواصلة تعزيز قدراتها في هذا الصدد. وواصل مكتب شؤون نزع السلاح ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أداء دورهما بوصفهما من الجهات المشتركة في رعاية مؤشر هدف التنمية المستدامة 16-4-2<sup>(2)</sup>، حيث قدّم الدعم للدول في جمع وإدارة البيانات والمعلومات المتعلقة بالتدفقات غير المشروعة للأسلحة. وقد تيسرت تلك الجهود بفضل الاستبيان المتعلق بالتدفقات غير المشروعة للأسلحة والتقارير الوطنية التي قدمتها الدول عن تنفيذها برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة، ولا سيما في إطار آلية تنسيق الأعمال المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، بتبادل الآراء وتنسيق الإجراءات الميدانية دعماً لتنفيذ الأنشطة في إطار المؤشر 16-4-2. وعلاوة على ذلك، قدم مرفق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون في مجال تنظيم الأسلحة دعماً مالياً لأكثر من اثني عشر شريكا منقداً لتنفيذ مشروع سريع الأثر يتعلق بوجه خاص بالغاية 16-4.

9 - ووفقاً للمادة 26 من ميثاق الأمم المتحدة، تتعهد جميع الدول الأعضاء بألا تحوّل إلا أقل ما يمكن من موارد العالم الإنسانية والاقتصادية إلى ناحية التسليح. ومنذ عام 1981، تعهد مكتب شؤون نزع السلاح تقرير الأمم المتحدة عن النفقات العسكرية، وهو أداة طوعية لتحقيق الشفافية تُبلّغ من خلالها الدول الأعضاء عن مستويات إنفاقها العسكري السنوي. وما فتئ كل من خفض النفقات العسكرية وتعزيز الشفافية والثقة بين الدول فيما يتعلق بهذه المسألة مدرجا في جدول أعمال الأمم المتحدة منذ أمد بعيد. والمعلومات التي تقدمها الدول الأعضاء من خلال ذلك التقرير قد تمثّل أساساً لتحديد اتجاهات الإنفاق العسكري وتعزيز المناقشات بين الدول الأعضاء بشأن المستويات المناسبة من ذلك الإنفاق. وقد تساعد أيضاً على تهيئة الظروف للتنمية من خلال نزع السلاح. ويمكن الاطلاع على المعلومات التي قدمتها الدول في قاعدة البيانات الإلكترونية التي يتعدها مكتب شؤون نزع السلاح<sup>(3)</sup>.

## ثالثاً - الردود الواردة من الحكومات

### ألبانيا

[الأصل: بالإنكليزية]

[31 أيار/مايو 2020]

أبرزت جمهورية ألبانيا في مناسبات عديدة أهمية تحقيق التآزر والتكامل بين المجالات المتصلة بالأمن والتنمية، مع القيام على نحو فعال بحماية حقوق الإنسان وتقديم المساعدة الإنسانية. ونعتقد أن هذه الأمور هي عناصر مترابطة ومتداخلة ينبغي أن توجّه عملية وضع استراتيجيات فعالة لعمليات حفظ السلام وبناء السلام. ويجب أن تستهدف جميع الوظائف المتصلة بهذه العمليات سيناريو لتوطيد السلام قد يمهد الطريق، من وجهة نظرنا، أمام التنمية المستدامة بوسائل مختلفة كبناء القدرات والتنمية المؤسسية.

(2) المؤشر 16-4-2: "نسبة الأسلحة المضبوطة أو المعثور عليها أو المسلّمة التي تحرّرت سلطة مختصة عن مصدرها غير المشروع/ظروفها أو تثبتت من ذلك، تمشياً مع الصكوك الدولية".

(3) [www.unroca.org](http://www.unroca.org)

وتعمل جمهورية ألبانيا باستمرار من أجل تنفيذ جميع التزاماتها الدولية تنفيذًا فعالاً، بما في ذلك تنفيذ الأحكام الواردة في المعاهدات والاتفاقيات الدولية.

وتدعم القوات المسلحة الألبانية الحكومة الألبانية في المفاوضات الدولية المتعلقة بتحديد الأسلحة وتتفقد المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها ألبانيا.

وتتبادل ألبانيا مع أعضاء منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المعلومات العسكرية، والمعلومات المتصلة بالتخطيط الدفاعي، وجميع البيانات المتعلقة بجميع اتفاقات تحديد الأسلحة، مما يدل على حسن النية فيما يتعلق بالتعاون والشفافية والانفتاح بين جميع بلدان المنظمة.

وفيما يتعلق بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ونزع السلاح، واصلت ألبانيا مواصلة مواقفها مع مواقف الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمنظمات الدولية الأخرى التي تعالج هاتين المسألتين.

ولا تزال السلطات الألبانية ملتزمة في الوقت الراهن بمواصلة تنفيذ قرار مجلس الأمن 1540 (2004). وتتولى السلطة الحكومية لمراقبة الصادرات المسؤولة عن إدارة مراقبة عمليات النقل الدولي للسلع ذات الاستخدام المزدوج والأصناف العسكرية. ولا تنتج ألبانيا أو تخرن أو تنقل أسلحة نووية أو بيولوجية أو كيميائية أو أجهزة مماثلة. وقد وافقت ألبانيا على استراتيجية وطنية لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل. وألبانيا مساهم استباقي في الأمن الإقليمي فيما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل.

وقد قطعت ألبانيا التزامات كبيرة في سبيل المراقبة المسؤولة لعمليات نقل الأسلحة على الصعيد الدولي. وتقدم ألبانيا تقاريرها بانتظام وفقاً لالتزاماتها كدولة طرف في اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بمسائل نزع السلاح، وكذلك في ضوء التزاماتها المتعلقة بتدابير بناء الثقة والأمن المتفق عليها، بوصفها عضواً في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

والقوات المسلحة منظمة ومهياً وتعمل وفقاً لمبادئ التشكيل الأساسي للمنظمات العسكرية في المجتمعات الديمقراطية. وتستطيع القوات المسلحة، رغم حجمها، أن تؤدي مهمتها.

وقد قام الهيكل التنظيمي للقوات المسلحة بوضع وتنفيذ توصيات استعراض الدفاع الاستراتيجي لعام 2019، الذي يحدد كيفية تطور القوات المسلحة الألبانية في المستقبل، وحجمها وعديدها. وتستلزم طموحات القوات المسلحة وتوقعاتها ومتطلباتها وعملياتها إدارة وتشغيلاً فعالين للمنظمات، وهو ما يتحقق من خلال هيكل تنظيمي وظيفي وبسيط.

وتهدف التحسينات المستكملة والمقررة في إدارة الموارد والزيادة في مخصصات الميزانية إلى كفاءة الموارد اللازمة لمواصلة برامج الإصلاح الجارية. وركزت ميزانية الدفاع لعام 2019 على إدخال تحسينات على عملية تحديث المعدات، وإدخال تحسينات على الهياكل الأساسية للتدريب، وزيادة القدرة التشغيلية ودعم التدريبات والتمارين.

ومن أهم العمليات في نظام التخطيط والبرمجة والميزنة والتنفيذ تنظيم وتطوير برامج الدفاع، التي تمثل الدعم بالموارد لجميع الأنشطة المقررة لفترة ست سنوات.

وتكفل برمجة موارد الدفاع تطوير القوات المسلحة الألبانية وفقاً للأولويات. وتهدف صياغة برامج الدفاع إلى تحويل/تغيير القدرات التي تنطوي عليها الأهداف والأولويات والمهام المنصوص عليها في وثائق

التخطيط الاستراتيجي الرئيسية إلى برامج مدتها سنة واحدة مدمجة في سياق عملية التخطيط المتكامل للحكومة الألبانية. وفي هذا السياق، ستعمل وزارة الدفاع ببرامج دفاع ستكون أكثر مرونة لتتوافق مع الاحتياجات الإنمائية للقوات المسلحة الألبانية، ولا سيما فيما يتعلق بالتحديث والهياكل الأساسية.

وترتبط تنمية قدرات القوات المسلحة الألبانية ارتباطاً وثيقاً بالدعم الإداري الفعال والموارد المالية اللازمة. ويستند في تقديم الدعم المالي إلى بيانات الاقتصاد الكلي لوزارة المالية، مع الاتجاه المتزايد للتنمية التي يشهدها الاقتصاد بمعدل ثابت. وسيؤدي إبقاء التضخم عند مستوى متوسط إلى زيادة ميزانية الدفاع. وستتم زيادة ميزانية الدفاع تدريجياً من أجل التعجيل بعملية تطوير القوة في المستقبل.

وتوجّه ميزانية الدفاع عملية تخصيص الموارد لفئات الميزانية الهامة، وهي: مصروفات الموظفين، ونفقات التشغيل والصيانة، وتحديث الهياكل الأساسية، ونفقات البحث والتطوير.

## كولومبيا

[الأصل: بالإسبانية]

[14 أيار/مايو 2020]

تقدّم جمهورية كولومبيا هذا التقرير طوعاً عملاً بالفقرة 6 من قرار الجمعية العامة 57/74 بشأن العلاقة بين نزع السلاح والتنمية، التي "تكرر [فيها الجمعية العامة] دعوتها الدول الأعضاء إلى أن تقدم إلى الأمين العام معلومات عن التدابير التي تتخذها والجهود التي تبذلها لكي تركز للتنمية الاقتصادية والاجتماعية جزءاً من الموارد التي تتاح نتيجة لتنفيذ اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة، بغرض تضيق الفجوة التي تزداد اتساعاً باستمرار بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية".

وفي هذا الصدد، من المهم التأكيد على أنه نظراً للأهمية التي توليها الدولة الكولومبية للسلام والأمن بوصفهما أداتين لتعزيز التنمية المستدامة، فقد بذلت جهوداً لوضع تدابير وسياسات عامة تهدف إلى القضاء على العناصر التي يمكن أن تؤثر سلباً على رفاه البلد واستقراره ونموه الاقتصادي.

وتمشياً مع ما تقدم، يعتبر أن العلاقة بين نزع السلاح والتنمية ينبغي ألا تصوّر حصراً من حيث الإنفاق على الدفاع والموارد التي تُصرف لتنفيذ البرامج الاجتماعية. بل على العكس من ذلك، فإن لهذه المسألة جوانب مختلفة، يود من بينها أن يبرز التقرير الحالي أثر استخدام الألغام المضادة للأفراد، بوصفه عاملاً يضر بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات المحلية المتأثرة بهذه الآفة، والأثر الإيجابي للتعاون الدولي في التخفيف من حدة هذه المشكلة والقضاء عليها.

وفي حالة كولومبيا، وقّعت الدولة على اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام، وهي اتفاقية سارية المفعول في البلد منذ 1 آذار/مارس 2001.

ومنذ ذلك الحين، تم بشكل تدريجي ومستمر تعزيز برنامج الإجراءات الشاملة لمكافحة الألغام المضادة للأفراد. وبذلت جهود كبيرة لتنفيذ البرنامج وفقاً للتشريعات المحلية السارية في مناطق البلد المتضررة من الألغام المضادة للأفراد، التي تزرعها في كولومبيا جهات فاعلة غير مشروعة من غير الدول تسمى الجماعات المسلحة المنظمة.

والألغام المضادة للأفراد التي زرعتها هذه الجماعات غير المشروعة معظمها يدوي الصنع؛ أي أنها لا تُنتج صناعياً. وبالإضافة إلى ذلك، تُستخدم في صنعها مواد مختلفة ليس من السهل دائماً الكشف عنها بأكثر الطرق شيوعاً في مجال تحديد الموقع، مما يجعل عمليات إزالة الألغام للأغراض الإنسانية وإعادة التمتع الفعلي بالأراضي من جانب المجتمعات المتضررة أمراً أكثر تعقيداً، من جملة حقوق فردية وجماعية أخرى جرى انتهاكها.

وبالإضافة إلى إحراز تقدم كبير في مجال إزالة الألغام للأغراض الإنسانية (حتى كانون الثاني/يناير 2020، قامت الحكومة الوطنية بتسليم 391 بلدية خالية من الألغام المشتبه فيها، وتشارك 156 بلدية في عمليات إزالة الألغام للأغراض الإنسانية؛ ولكن هناك 165 بلدية أخرى لا تتوافر فيها الظروف الأمنية اللازمة للقيام بالتدخلات، ولم يتم بعد تكليف البلديات الثلاث المتبقية بأعمال إزالة الألغام للأغراض الإنسانية). وتتسم بالقدر نفسه من الأهمية الجهود المبذولة فيما يتعلق بالرعاية الشاملة للضحايا والتوعية بالمخاطر.

وإذ تراعي حكومة الرئيس إيفان دوكي ماركيز أهمية برنامج الإجراءات الشاملة لمكافحة الألغام المضادة للأفراد، وضعت في إطار خطتها الإنمائية الوطنية للفترة 2018-2022، المعنونة "ميثاق من أجل كولومبيا، ميثاق من أجل الإنصاف"، مبادئ توجيهية تهدف إلى إعطاء الأفضلية لمناطق البلد التي تضررت بشدة من الفقر والاقتضادات غير القانونية والضعف المؤسسي والعنف الواسع الانتشار، وخاصة في البلديات الـ 170<sup>(1)</sup> التي تشملها البرامج الإنمائية ذات التركيز الإقليمي<sup>(2)</sup>، بحيث يتسنى اتخاذ إجراءات للحد من التفاوتات على صعيد التنمية بين هذه المناطق وبقية البلاد.

وليتسنى القيام بإجراءات لتحقيق الاستقرار في الإقليم، من الضروري وجود بيانات آمنة يمكن تهيئتها من خلال مبادرات الإجراءات الشاملة لمكافحة الألغام المضادة للأفراد و/أو الذخائر غير المنفجرة و/أو الأجهزة المتفجرة المرتجلة، من جملة إجراءات وقائية أخرى.

وستسمح الظروف الضرورية التي تنتجها إزالة الألغام للأغراض الإنسانية بإحراز تقدم في سد الثغرات، والقضاء على عوامل العنف، وتنفيذ الخدمات الاجتماعية من أجل تحقيق الإدماج الاجتماعي والمنتج للسكان، ومن ثم إحداث تحوّل هيكلي في الظروف المعيشية للمجتمعات المحلية في المناطق الريفية الأكثر تضرراً من ديناميات النزاع.

وهذا هو أحد السبل التي تثبت بها كولومبيا التزامها بنزع السلاح، عن طريق إدماج التدابير والاستراتيجيات اللازمة من أجل بذل جهود معقولة لتحقيق عالم خال من الألغام المضادة للأفراد، بوصف ذلك آلية للقضاء على الفقر، وتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية، والعمل صوب تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

ولمعالجة هذا الجانب الأخير في كولومبيا، يلتزم برنامج الإجراءات الشاملة لمكافحة الألغام المضادة للأفراد التزاماً مباشراً بالهدف 16 من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، الذي يسعى إلى "التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات".

(1) تُعرّف المادة 311 من الدستور السياسي لكولومبيا لعام 1991 البلدية بأنها "كيان أساسي من التقسيم الإداري السياسي للدولة".

(2) وضعت برامج إنمائية ذات تركيز إقليمي بموجب الاتفاق النهائي لإنهاء النزاع وإحلال سلام مستقر ودائم، الموقع في عام 2016 بين الحكومة والقوات المسلحة الثورية الكولومبية. وهي أداة خاصة للتخطيط والإدارة مدتها 15 عاماً تهدف إلى التعجيل، على سبيل الأولوية، بالتنمية التي تحتاج إليها 170 بلدية من أكثر بلديات البلد تضرراً من العنف.

وأحدى غايات ذلك الهدف هي "الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان" وأحد مؤشرات هذا الهدف هو "نسبة السكان الذين يشعرون بالأمان عند تجوالهم على الأقدام بمفردهم في أنحاء المنطقة التي يعيشون فيها".

## كوبا

[الأصل: بالإسبانية]

19 أيار/مايو 2020

بينما نحتفل بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة، التي من أهدافها تعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي لجميع الشعوب، من المؤسف أن تستمر في العالم آفات من قبيل الفقر المدقع، وأن تتباطأ وتيرة تخفيف وطأته، على نحو يهدد تحقيق هذا الهدف بحلول عام 2030.

ولا يمكن للمجتمع الدولي أن يشعر بالارتياح إزاء الإجراءات المتخذة لتعزيز التنمية. فبعد مرور قرابة 20 عاماً على اعتماد الأهداف الإنمائية للألفية وخمس سنوات على وضع أهداف التنمية المستدامة الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، لا بد من تجديد الالتزام لضمان تحقيق هذه الأهداف العالمية. غير أن السيناريو رهيب. وفقاً لتقرير الحالة والتوقعات الاقتصادية في العالم لعام 2020، وهو تقرير صادر عن إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، يعيش حالياً حوالي 10 في المائة من سكان العالم على أقل من 1,90 دولار في اليوم.

ووفقاً لتقرير أهداف التنمية المستدامة لعام 2019، منذ عام 2014، بدأت المجاعة تتزايد من جديد، وكذلك مؤشرات من قبيل نسبة الأشخاص الذين يعانون من نقص التغذية في جميع أنحاء العالم، وعدد الأطفال الذين يعانون من التقزم، والعدد الإجمالي للأطفال الذين يعانون من الهزال (انخفاض الوزن مقارنة بالطول).

وبالإضافة إلى ذلك، هناك اتجاه سلبي نحو تخفيض المساعدة الإنمائية الرسمية، التي بلغت في عام 2018 ما مجموعه 149 بليون دولار، وهو ما يشكل انخفاضاً بالقيمة الحقيقية بنسبة 2,7 في المائة مقارنة بعام 2017؛ وكذلك هناك اتجاه سلبي نحو تقاعس بعض الدول الأعضاء القادرة على دفع أنصبتها المقررة عن الوفاء بالتزاماتها المالية، ونحو التقييد المتعمد لقدرات بعض الوكالات الدولية على الوفاء بولياتها، ولا سيما تلك التي تنشط في مجال التنمية.

والجهود التي تبذلها الأمم المتحدة ودولها الأعضاء مهددة أيضاً من جراء الجفاف، وارتفاع درجات الحرارة، وارتفاع مستوى سطح البحر، وغير ذلك من الظواهر المرتبطة بالآثار السلبية الناجمة عن تغير المناخ. وفي سياق الخسائر الاقتصادية المرتبطة بالكوارث التي يبلغ مجموعها 300 بليون دولار، يصبح تطبيق إعلان الحق في التنمية أكثر أهمية من أي وقت مضى. وتنص هذه الوثيقة، التي اعتمدها الجمعية العامة في 4 كانون الأول/ديسمبر 1986، على أنه ينبغي إعادة توجيه الموارد المتأثية من تدابير نزع السلاح إلى الجهود الإنمائية.

وتقوض النزاعات وسباق التسلح الجهود الدولية المبذولة من أجل تعزيز التقدم. ففي عام 2018، تجاوز عدد الفارين من الحروب والاضطهاد والنزاعات 70 مليون شخص، وهو أعلى مستوى مسجّل منذ قرابة 70 عاماً، وفي نفس الوقت استمر الإنفاق العسكري في الارتفاع.

وفي عام 2019، ارتفع الإنفاق العسكري العالمي إلى 1,917 تريليون دولار، أي ما يمثل زيادة بنسبة 3,6 في المائة مقارنة بعام 2018، وأعلى زيادة على الصعيد العالمي منذ عام 2010، ويمثل هذا المبلغ نسبة 2,2 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي، وفقا لإحصاءات معهد ستوكهولم الدولي لبحوث السلام.

وتؤكد هذه الأرقام ضرورة إيجاد صندوق دولي تشرف عليه الأمم المتحدة ويُخصَّص له نصف النفقات العسكرية الحالية من أجل مساعدة أقل البلدان نمواً على تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة.

ومن الضروري أن تضطلع الأمم المتحدة بدور محوري في مجال الترابط بين نزع السلاح والتنمية، ولا سيما من خلال تنفيذ الأحكام المتعلقة بالصلة بين نزع السلاح والتنمية والواردة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة، وبرنامج عمل المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية لعام 1987، الذي حظيت فيه كوبا بشرف كبير تمثل في توليها لمنصب أحد نواب الرئيس. وينص برنامج العمل على اتخاذ تدابير لخفض مستوى وحجم النفقات العسكرية وإعادة تخصيص تلك الموارد للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، لا سيما في البلدان النامية.

ويتبنّى التزام الحكومة الكوبية وإرادتها السياسية من أمثلة مختلفة، منها مساهمة الجيوش العمالية الشبابية، التي تشكل جزءا من القوات المسلحة الثورية، في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للبلد. فأفراد الجيوش العمالية الشبابية يشاركون في الإنتاج الزراعي والصناعي، والتشييد، وإجلاء السكان، والبحث والإنقاذ أثناء الكوارث الطبيعية والمناخية.

وقد قال قائدنا التاريخي، القائد الأعلى فيدل كاسترو روث، في الخطاب الذي ألقاه أمام ضباط القوات المسلحة في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 1969 "إنه لحدث ثوري جدا ألا تشكل قواتنا المسلحة، في بلدٍ متخلف النمو كبلدنا، بلدٌ يُضطر إلى تحمل المشاق، فئةً سكانية ذات حظوة، كما هو الحال في جميع بلدان أمريكا اللاتينية تقريبا. فقواتنا المسلحة ليست قطاعا غير منتج في البلد؛ بل هي عنصر أساسي من عناصر تنمية البلد وعناصره العاملة".

وتكرّس كوبا غالبية مواردها العامة للمجالات التي تساهم مباشرة في تحقيق التنمية المستدامة. ففي قانون ميزانية الدولة لعام 2020، ستركّس كوبا 23,7 في المائة من نفقاتها للتعليم؛ و 27,4 في المائة للصحة العامة والمساعدة الاجتماعية؛ و 16,3 في المائة للضمان الاجتماعي و 4,6 في المائة للثقافة والرياضة.

وستواصل كوبا الوفاء بالتزاماتها بموجب برنامج العمل الذي اعتمد في المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية.

إن نزع السلاح العام والكامل، ولا سيما نزع السلاح النووي، في ظل رقابة دولية فعالة، يظل مهمة ملحة وحتمية للبشرية. ويجب على الدول الأعضاء أن تحترم التزاماتها بموجب الاتفاقات الدولية المتعلقة بنزع السلاح وتحديد الأسلحة وأن تمتثل لها امتثالا صارما. ويجب وقف سباق التسلح، وإعادة تخصيص تلك الموارد الكبيرة لكفالة حياة كريمة لجميع البشر الذين يعيشون على هذا الكوكب ولتحقيق تنمية مستدامة تسهم في رفاه الأجيال المقبلة.

## أيرلندا

[الأصل: بالإنكليزية]

[29 أيار/مايو 2020]

وفقاً للفقرة 6 من قرار الجمعية العامة 57/74، تعرض أيرلندا على الأمين العام آراءها بشأن التدابير التي تتخذها والجهود التي تبذلها لكي تركز للتنمية الاقتصادية والاجتماعية جزءاً من الموارد التي تتاح نتيجة لتنفيذ اتفاقات نزع السلاح والحد من الأسلحة، بغرض تضييق الفجوة التي تزداد اتساعاً باستمرار بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية.

وترحب أيرلندا بتأكيد الجمعية العامة في ذلك القرار على أهمية الصلة الوطيدة التي تربط بين نزع السلاح والتنمية، وهي تشاطر القلق الذي أعربته عنه الجمعية إزاء تزايد الأموال التي تُنفق في المجال العسكري على نطاق العالم وكان من الممكن بدلا من ذلك إنفاقها على احتياجات التنمية. وترحب أيرلندا كذلك بما قامت به الجمعية من حث المجتمع الدولي على أن يركز للتنمية الاقتصادية والاجتماعية جزءاً من الموارد التي تتاح له نتيجة لتنفيذ اتفاقات الحد من الأسلحة، كما ترحب بما قامت به من تشجيع المجتمع الدولي على تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وتؤمن أيرلندا بأن التنمية والسلام والأمن يعزز بعضها بعضاً، وتقر جهودنا المبذولة في هذه المجالات بأوجه الترابط القائمة بين خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وخطة الأمين العام لنزع السلاح، فضلاً عن خطة الشباب والسلام والأمن، والخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وتتجسد هذه الروابط في عملنا المتعلق بنزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة. وتظل أيرلندا ثابتة في التزامها بمناصرة خطة الأمين العام لنزع السلاح، ولا سيما للإجراء 1 المتعلق بالحوار من أجل نزع السلاح النووي، والإجراء 14 المتعلق باستخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان، والإجراء 21 المتعلق ببناء تفاهم بشأن تأثير الأسلحة على إدارة النزاعات. وتتعترف أيرلندا، على وجه الخصوص، بما يمكن أن يترتب على استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان من أثر سلبي على التنمية المستدامة، ونظراً لالتزامنا بالعملية الرامية إلى التوصل إلى اتفاق بشأن إعلان سياسي يتناول هذه المسألة.

وتبين أيرلندا في الوثيقة المعنونة "عالم أفضل"<sup>(1)</sup> التي تتضمن سياسة أيرلندا المتعلقة ببرامجها الإنمائي لما وراء البحار، نهجنا المتبع من أجل توفير استجابة أكثر شمولاً لتحديات السلام والأمن، وبدلاً من ذلك على التزامنا الجماعي بالسلام ونزع السلاح باعتبارهما أمرين أساسيين لبناء عالم آمن ومستقر يتاح فيه للناس العيش بكرامة دون خوف. وفي إطار تنفيذ سياستنا الإنمائية، تشارك أيرلندا في جميع جوانب منع النزاعات وحلها، ومن ثم فهي تصل أولاً إلى من هم أشدّ تخلفاً عن الركب. وبعض المجالات التي تتواءم فيها أولوياتنا في مجال نزع السلاح مع أولوياتنا الإنمائية هي تحقيق المساواة بين الجنسين، والحد من الحاجة إلى المساعدات الإنسانية، وتعزيز الحوكمة. وقد توصل الاستعراض الذي أُجري في عام 2020 لبرنامج أيرلندا الإنمائي من قبل لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي إلى أن الجهود التي تبذلها أيرلندا لدعم التنمية المستدامة على الصعيد العالمي تستند إلى دعوتنا إلى مراعاة أولويات أوسع نطاقاً في مجال السياسة الخارجية. وأشار التقرير في هذا الصدد إلى النجاح الذي

(1) متاحة على الرابط التالي: [www.irishaid.ie/media/irishaid/aboutus/abetterworldirelandspolicyfor-internationaldevelopment/A-Better-World-Irelands-Policy-for-International-Development.pdf](http://www.irishaid.ie/media/irishaid/aboutus/abetterworldirelandspolicyfor-internationaldevelopment/A-Better-World-Irelands-Policy-for-International-Development.pdf)

لافتته أيرلندا في دعوتها إلى إدراج المساواة بين الجنسين في معاهدة حظر الأسلحة النووية، كما أشارت إلى الجهود التي تبذلها أيرلندا بصفتها أحد الرؤساء المشاركين لمجموعة التأثير في مجال نزع السلاح التابعة للشبكة الدولية لأنصار ونصيرات المساواة بين الجنسين. وقدمت أيرلندا أيضا التمويل الأساسي وتمويل المشاريع لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح في إطار دعمنا للهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة (السلام والعدالة والمؤسسات القوية) وللجهود الرامية إلى توسيع نطاق جهود التنسيق والتعلم الجارية بين مجالات حقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، وحل النزاعات، والسلام، والعمل الإنساني والإنمائي.

وتساعد أعمال إزالة الألغام لأغراض إنسانية على إنقاذ الأرواح، وحماية الناس من التعرض لإصابات تغير مجرى حياتهم، وتمكين المجتمعات المحلية من الوصول إلى الأراضي المستعادة. وتساهم أعمال إزالة الألغام لأغراض إنسانية بشكل مباشر في الحد من الجوع على الصعيد العالمي وفي بناء القدرة على الصمود. وتسهم هذه الأعمال إسهاما كبيرا في تحقيق الأولوية السياسية الواردة في وثيقة "عالم أفضل" والمتمثلة في الحد من الحاجة إلى المساعدات الإنسانية. وما فتئت أيرلندا تدعم أعمال إزالة الألغام لأغراض إنسانية منذ أوائل التسعينات، وقد قدمت لها قرابة 45 مليون يورو من التمويل منذ عام 2006. وفي عام 2019، وفي إطار دعمنا الجاري لأعمال إزالة الألغام لأغراض إنسانية، قدمت أيرلندا ما يفوق 3 ملايين يورو لدعم برامج الإجراءات المتعلقة بالألغام في أفغانستان، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب السودان، وزمبابوي، والصومال، وفييت نام، وكمبوديا، وكولومبيا، وميانمار. وفي آب/أغسطس 2019، توصل فريق الرصد التابع لبرنامج المعونة الأيرلندي إلى أن برامج منظمة "هالو ترست" التي يمولها برنامج المعونة الأيرلندي تجلب فوائد حقيقية ودائمة للمجتمعات المحلية التي تُنفذ فيها هذه البرامج. وتمثل الأثر الأكبر في إمكانية فتح الأراضي الحدودية وإتاحة إمكانية الوصول إليها للمجتمع المحلي، مما سمح، للمرة الأولى منذ أكثر من 30 عاماً، بتشغيل الطرق التجارية العابرة للحدود في المنطقة. وبالإضافة إلى إزالة الألغام من الأراضي، يوفر الدعم المقدم للإجراءات المتعلقة بالألغام فوائد اجتماعية واقتصادية أوسع نطاقا لمشغلي الإجراءات المتعلقة بالألغام والمجتمعات المحلية.

وما فتئت أيرلندا أيضا تؤيد باستمرار الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف المتوخاة في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بهذا المجال. وما فتئت تؤيد منذ أمد طويل وحدة دعم تنفيذ اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد ووحدة دعم تنفيذ الاتفاقية بشأن الذخائر العنقودية، اللتين يتسم أداهما الفعال بأهمية حاسمة لتنفيذ كل من هاتين الاتفاقيتين. وتدعم أيرلندا أيضا البحوث المتعلقة بالصلة بين نزع السلاح والتنمية. وفي عام 2018، مولنا مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية لكي ينفذ مشروعا يهدف إلى دراسة الأثر الاجتماعي والاقتصادي للألغام المضادة للمركبات. وأجرى المشروع دراسة حالة إفرادية جرى في إطارها تبين منهجية تسمح بتقييم أثر الإجراءات المتعلقة بالألغام على التنمية المستدامة في الأجلين المتوسط والطويل، باستخدام أهداف التنمية المستدامة كإطار تحليلي. وترى أيرلندا أن لهذه الجهود، التي تقيم روابط بين نزع السلاح والتنمية، أهمية حاسمة في تعزيز خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وأنه يمكن تطبيقها في مجموعة من السياقات لتمكين إحرار تقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

ويشكل الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة حاجزا مستمرا يحول دون إيجاد عالم أكثر أمنا واستقرارا يمكن أن تزدهر فيه التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وتترابط أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر فيما بينها ترابطا وثيقا. ولئن كانت مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة مرتبطة بتحقيق الغاية 16-4، فهي تسهم أيضا في نجاح تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 برمتها. فالعنف

المسلح هو السبب الرئيسي للهجرة والنزوح القسريين في العالم، وهو السبب الرئيسي أيضا للجوع. ويؤثر انعدام الأمن على إمكانية الحصول على الغذاء والماء والمأوى ويعرقل جهود المساعدة الإنسانية. ويؤثر الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أيضا على التنمية خارج مناطق النزاع. وتؤثر الجريمة العنيفة على المجتمعات والاقتصادات من خلال جعل المدن غير آمنة للعيش والعمل فيها، ولأنها تؤدي إلى إنفاق موارد كان يمكن إنفاقها، لولا ذلك، على التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

وتعلق أيرلندا أهمية كبيرة على معاهدة تجارة الأسلحة باعتبار أنها تمثل خطوة رئيسية إلى الأمام في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتنظيم التجارة الدولية في الأسلحة التقليدية ومنع نشوب النزاعات وانتهاكات حقوق الإنسان وحالات عدم الاستقرار الاقتصادي التي تنجم عن التدفق غير القانوني وغير المنظم للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وما فتئت أيرلندا تؤيد باستمرار معاهدة تجارة الأسلحة وصندوقها الاستثماري للتبرعات وبرنامج الرعاية التابع لها. ويتمشى دعم أيرلندا لمعاهدة تجارة الأسلحة أيضا مع الأولويات السياسية الواردة في وثيقة "عالم أفضل" والمتمثلة في المساواة بين الجنسين، والحد من الحاجة إلى المساعدات الإنسانية، بهدف الحد من العنف الجنساني المسلح ومنع نشوب النزاعات المسلحة.

وما فتئت أيرلندا أيضا تؤيد باستمرار برنامج التعاون التقني التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، الذي يهدف، من خلال مشاريعه، إلى معالجة الأولويات الإنمائية الرئيسية في مجالات مثل الصحة والتغذية، والأمن الغذائي والزراعة، والإجراءات المتعلقة بالمناخ. وتسهم هذه الجهود إسهاما هاما في خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتبرهن على الإسهام الذي يمكن أن يقدمه الاستخدام السلمي للطاقة النووية في التنمية المستدامة.

وأيرلندا على وعي بالتكلفة البشرية والاجتماعية والاقتصادية الباهظة التي قد تنجم عن استخدام الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية. ونحن ندافع باستمرار عن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، وعن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، ونواصل توفير التمويل لوحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وعلاوة على ذلك، فإن أيرلندا عضو في فريق أستراليا، وهو نظام متعدد الأطراف لمراقبة الصادرات ومنتدى لتبادل المعلومات يساعد دوله الأعضاء على تحديد الصادرات التي ينبغي مراقبتها حتى لا تسهم في انتشار الأسلحة الكيميائية والبيولوجية.

## المكسيك

[الأصل: بالإسبانية]

[26 أيار/مايو 2020]

سجل الإنفاق العسكري العالمي في عام 2019 ارتفاعا بنسبة 3,6 في المائة ليصل إلى 1,92 تريليون دولار، وهي أعلى زيادة سنوية له منذ عام 2010. ويمثل هذا الرقم نسبة 2,2 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي، كما يمثل متوسط إنفاق الفرد الواحد قدره 249 دولارا. ويعزز ذلك الاتجاه التصاعدي الذي لوحظ في الإنفاق العسكري العالمي منذ عام 2015، بعد انخفاض هذا الإنفاق في الفترة بين عامي 2011 و 2014 بسبب الأزمة المالية.

وتعتقد المكسيك أنه ينبغي أن يكون هناك توازن بين الموارد المخصصة للإنفاق العسكري والموارد المخصصة للتنمية. وتحقيقاً لرفاه الشعب، تتوجه برامج المساعدة الاجتماعية في المكسيك في المقام الأول إلى الأسر التي تعيش في مناطق أغلب سكانها من الشعوب الأصلية أو في مناطق يرتفع فيها معدل الفقر أو ترتفع فيها معدلات العنف، وذلك بغية معالجة الأسباب الهيكلية التي تؤثر في التنمية. وفي هذا السياق، تضمن سياسة الرعاية الاجتماعية التي تنتهجها حكومة المكسيك التمتع الكامل بالحقوق دون استثناء أو تمييز. ويقوم نهج الحكومة على الطبيعة العالمية لحقوق الإنسان والحقوق الاجتماعية، ودورة الحياة البشرية، والمشاركة الاجتماعية والمجتمعية، والمنظور الإقليمي، والشفافية، والنزاهة.

وفي المكسيك، تولى الحكومة الاتحادية الأولوية لرصد مخصصات الميزانية للتنمية الاجتماعية على حساب تخصيص تلك الموارد لقطاعات أخرى. وهكذا، ووفقاً للقانون العام للتنمية الاجتماعية "لا يجوز أن تقل الميزانية الاتحادية للإنفاق الاجتماعي، بالقيمة الحقيقية، عما كانت عليه في السنة المالية السابقة. ويجب زيادة هذا الإنفاق بنسبة لا تقل عن نسبة النمو المتوقع للنتائج المحلي الإجمالي".

وتبلغ قيمة برامج التنمية الاجتماعية المنفذة في المكسيك أكثر من 172 بليون بيزو وتمثل نسبة 94,8 في المائة من الميزانية الإجمالية لوزارة الرعاية الاجتماعية التي بلغ مجموعها في عام 2020 مبلغ 181,457 بليون بيزو.

وفي هذا السياق، تركز المكسيك التزامها الدولي والوطني بنزع السلاح والتنمية على إصدار وثائق ورؤى وتحليلات استراتيجية تعطيها نظرة شاملة ودقيقة عن المشاكل المتعلقة بالاتجار بالأسلحة.

وبالإضافة إلى ما سبق، اتُخذت الإجراءات التالية:

(أ) نُفِدت حملة "نعم لنزع السلاح، نعم للسلام" في عام 2019. وتسعى إلى المساهمة في تخفيض معدلات العنف المرتفعة عن طريق زيادة الوعي في أوساط السكان بمخاطر حيازة الأسلحة النارية والذخائر. وتتألف الحملة من التسليم الطوعي للأسلحة الموجودة في حيازة المدنيين مقابل تقديم مكافآت لأسرهم (في شكل موارد اقتصادية، أو ضروريات أساسية، أو أجهزة منزلية). ووفقاً لذلك، جرى، خلال الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2019 إلى 13 آذار/مارس 2020، نزع وتدمير 236 5 سلاحاً نارياً و 964 484 خرطوشة.

(ب) تشارك المكسيك في كل من الاجتماعات الدولية الرامية إلى الحد من الآثار الناجمة عن الأسلحة التقليدية، والمحافل المتعددة الأطراف الموجهة نحو تحقيق نزع السلاح النووي وخفض الإنفاق العسكري على التسليح. وتشجع هذه الاجتماعات والمحافل على تخصيص المزيد من الموارد لأغراض التنمية، امتثالاً لأهداف التنمية المستدامة.

(ج) في إطار الامتثال الصارم لقرارات الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية، تعمل المكسيك على تشجيع التعاون في مجال الأنشطة المتصلة بنزع السلاح والشفافية في الإنفاق العسكري وزيادة تدابير بناء الثقة.

## أوكرانيا

[الأصل: بالإنكليزية]

[11 أيار/مايو 2020]

تدرك أوكرانيا أهمية إعادة توجيه النفقات من الأغراض العسكرية إلى الأغراض المدنية. ونؤيد تماماً المساعي التي تبذلها الدول وشتى المنظمات الحكومية وغير الحكومية الدولية لاتخاذ تدابير في هذا الصدد.

لكن أوكرانيا تواجه منذ عام 2014 عدوانا عسكريا شرسا تشنه روسيا. وتواصل القوات الإرهابية الروسية شن هجمات في شرق أوكرانيا. وتقوم الدولة المعتدية بحشد قدراتها العسكرية في الأراضي المحتلة لجمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، الأمر الذي يحول دون استتباب الأمن ليس في منطقة البحر الأسود فحسب، بل في جنوب أوروبا كله وكذلك في الشرق الأوسط.

وفي ظل هذه الظروف، تجد أوكرانيا نفسها مجبرة على زيادة التمويل للأغراض العسكرية دفاعا عن سلامتها الإقليمية وسيادتها. وفي الوقت الراهن، تجعل الدولة الغازية من المستحيل السعي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية عن طريق تنفيذ تدابير نزع السلاح والحد من الأسلحة. وجهودنا موجهة نحو استعادة السلام والأمن في البلد واسترجاع السيطرة على الحدود المعترف بها دوليا.

ولذلك، وحده الامتثال التام من جانب جميع الدول الأعضاء، وأولها روسيا، لميثاق الأمم المتحدة في ما يتعلق بأوكرانيا من شأنه أن يوجد الشروط المسبقة التي لا غنى عنها لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالمعنى المقصود في قرار الجمعية العامة 57/74 بشأن الصلة بين نزع السلاح والتنمية.

## رابعا - الرد الوارد من الاتحاد الأوروبي

[الأصل: بالإنكليزية]

[20 أيار/مايو 2020]

حددت المادة 26 من ميثاق الأمم المتحدة الهدف المتمثل في "الرغبة في" إقامة السلام والأمن الدوليين وتوطيدهما بأقل تحويل لموارد العالم الإنسانية والاقتصادية إلى ناحية التسليح". ولفت تقرير المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية المعقود لعام 1987 الانتباه إلى العلاقة الوثيقة بين السلم والتنمية، في ظل تزايد الإنفاق العسكري والتوقعات القائمة للاقتصاد العالمي.

ويعترف الاتحاد الأوروبي بأن لا سلام وأمن بدون تنمية ولا تنمية بدون سلام وأمن. ويعمل الاتحاد الأوروبي على تعزيز إرساء وصون السلم والأمن الدوليين مع تحويل أقل ما يمكن من موارد العالم الإنسانية والاقتصادية إلى ناحية التسليح، وذلك بما يتماشى مع ميثاق الأمم المتحدة. وتحدّد الاستنتاجات التي توصل إليها المجلس بشأن النهج الشامل للاتحاد الأوروبي، الذي اعتمده مجلس الشؤون الخارجية في 12 أيار/مايو 2014، هذه المبادئ بما يلي: "يمكن أن يمد الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الساحة الدولية بالقدرة الفريدة على الجمع، بطريقة متماسكة ومتسقة، بين السياسات والأدوات التي تتراوح بين الدبلوماسية والأمن والدفاع، والتمويل والتجارة والتنمية وحقوق الإنسان". وتتطلب استراتيجيات الاتحاد الأوروبي العالمية لعام 2016 نهجا متكاملًا في جميع السياسات الخارجية، بين الدول الأعضاء ومؤسسات الاتحاد الأوروبي

وبين الأبعاد الداخلية والخارجية للسياسات. وتفيد الاستنتاجات التي توصل إليها المجلس في 19 أيار/ مايو 2017 بشأن تفعيل الصلة بين العمل الإنساني والتنمية بأن الفقر والنزاع والضعف والنزوح القسري أمور مترابطة ترابطاً وثيقاً ويجب معالجتها بطريقة متسقة وشاملة، وذلك أيضاً في إطار العلاقة بين العمل الإنساني والتنمية. ويعترف الاتحاد الأوروبي بالروابط القائمة بين التنمية المستدامة، والعمل الإنساني، ومنع نشوب النزاعات، وبناء السلام، وكذلك بأهمية الحلول الدبلوماسية والسياسية لدعم السلام والأمن، بما يتمشى مع استراتيجية الاتحاد الأوروبي العالمية وخطة التنمية المستدامة لعام 2030. ويشدد المجلس على أهمية الاستثمار في الوقاية ومعالجة الأسباب الجذرية الكامنة وراء الضعف والهشاشة والنزاع، مع القيام في الوقت نفسه بتلبية الاحتياجات الإنسانية وتعزيز القدرة على الصمود، مما يقلل من المخاطر. ويراعي الاتحاد الأوروبي في جهود التعاون الدولي والمتعدد الأطراف التي يبذلها بشأن نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة الترابط بين نزع السلاح والتنمية، بغية تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وجميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي هي أطراف في معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، واتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، ومعاهدة تجارة الأسلحة. ومنذ عام 2004، خصص المجلس الأوروبي أكثر من 285 مليون يورو لتنفيذ الاتفاقيات والمعاهدات المتعلقة بنزع السلاح وعدم الانتشار ومراقبة تصدير الأسلحة ولتحقيق عالميتها. ويدعم الاتحاد الأوروبي أيضاً القدرة على منع ومكافحة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة، والمشاريع التي تعالج التهديدات المتعلقة بالألغام المضادة للأفراد ومخلفات الحرب من المتفجرات بهدف تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في بعض الدول المتضررة.

ويسلط الأمين العام الضوء في خطته لعام 2018 المعنونة *تأمين مستقبلنا المشترك: خطة لنزع السلاح على نزع السلاح بوصفه وسيلة من وسائل تعزيز التنمية المستدامة*. والاتحاد الأوروبي مؤيد رسمي للإجراءات التالية الواردة في الخطة:

- الإجراء 8: استحداث التحقق من نزع السلاح النووي
- الإجراء 10: الاستعداد للتحقيق في الاستخدام المزعوم للأسلحة البيولوجية
- الإجراء 34: ضمان الاستقرار المالي لآليات دعم المعاهدات
- الإجراء 35: زيادة العمل مع المنظمات الإقليمية
- الإجراءان 36 و 37: المشاركة الكاملة والمتساوية للمرأة في عمليات صنع القرار

### الصلة بين نزع السلاح والتنمية فيما يتعلق بعدة فئات من الأسلحة

#### الأسلحة الكيميائية والبيولوجية

اعتمد قرار المجلس 2019/538 (CFSP) دعماً لأنشطة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في إطار تنفيذ استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل. ونص القرار على تمويل

التدريب للكيميائيين والمهندسين الكيميائيين وغيرهم من المهنيين الذين يتولون مسؤوليات إدارية في الدول الأعضاء في المنظمة التي لديها اقتصادات نامية واقتصادات تمر بمرحلة انتقالية.

وموّل الاتحاد الأوروبي مشاريع لدعم آلية الأمين العام للتحقق من الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية اعترافاً بالتكلفة البشرية والاجتماعية والاقتصادية العالية لاستخدام الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية. وتم الأخذ بنهج إنمائي من خلال تشجيع ترشيح الخبراء والمختبرات من بلدان جنوب الكرة الأرضية والخبرات للقائمة، إلى جانب تعزيز مشاركة المختبرات من البلدان النامية.

ودعم الاتحاد الأوروبي مشاريع لتعزيز الأمن الصحي في الموانئ والمطارات والمعابر البرية بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية، وذلك من خلال تقديم التوجيه التقني والأدوات التقنية وتبادل المعلومات والمعارف.

#### *الألغام المضادة للأفراد ومخلفات الحرب من المتفجرات*

الاتحاد الأوروبي ملتزم بالإجراءات المتعلقة بالألغام التي تعالج الآثار الاجتماعية والاقتصادية المترتبة على السكان المدنيين من جراء الألغام المضادة للأفراد والذخائر العنقودية والألغام المضادة للمركبات وغيرها من مخلفات الحرب من المتفجرات.

واعتمد قرار المجلس (CFSP) 2017/1428 دعماً لتنفيذ خطة عمل مابوتو لتنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام لعام 1997. ويتضمن القرار نهجاً شاملاً للتنفيذ، يتراوح بين إزالة الألغام ومساعدة الضحايا.

وفي 25 حزيران/يونيه 2019، اعتمدت استنتاجات المجلس بشأن موقف الاتحاد الأوروبي من تعزيز حظر المفروض على الألغام المضادة للأفراد في ضوء المؤتمر الاستعراضي الرابع لاتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد المعقود من 25 إلى 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 في أوسلو. ويستند هذا الموقف إلى أن الألغام المضادة للأفراد ومخلفات الحرب من المتفجرات تعرقل التنمية الشخصية والاقتصادية للأفراد والأسر والمجتمعات المحلية والمناطق والدول. ويؤدي التلوث بالمتفجرات إلى إعاقة الوصول إلى الأراضي الزراعية، ويعرقل السياحة، ويزيد من تكلفة الاستثمار في الهياكل الأساسية والتنمية الصناعية. ويمكن أن تجرد الألغام مناطق بأكملها من فرصة عادلة لتحقيق التنمية الاقتصادية. وخلال المؤتمر الاستعراضي، أدلت المفوضية الأوروبية ببيان أبرزت فيه دور الإجراءات المتعلقة بالألغام في التنمية الطويلة الأجل للمناطق والبلدان الخارجة من النزاع، وذلك باعتباره حاسماً في تهيئة بيئة مؤاتية لاستعادة الحياة وسبل العيش الطبيعية للمدنيين، وفرص توليد الدخل، وإعادة إدماج المقاتلين السابقين والمدنيين على حد سواء.

والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء جهات مانحة رئيسية للمساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام في جميع أنحاء العالم، حيث تدعم إزالة الألغام، والتوعية بالمخاطر، ومساعدة الضحايا، وتدمير المخزونات، وبناء القدرات، والبحث والتطوير في مجال التكنولوجيا من أجل الكشف عن الألغام وإزالتها. ومنذ عام 2014، خصص الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء أكثر من 500 مليون يورو للمساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام.

## الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

دعا الأمين العام، في الخطة المعنونة *تأمين مستقبلنا المشترك: خطة لنزع السلاح* التي بدأ العمل بها في 24 أيار/مايو 2018، إلى اتباع نهج شامل ومتكامل وتشاركي إزاء تحديد الأسلحة الصغيرة على الصعيد القطري، وفي بعض الحالات، على الصعيد دون الإقليمي. ويشارك الاتحاد الأوروبي في دعم هذه الأهداف، بسبل منها إطارا معاهدة تجارة الأسلحة وبرنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وكما سبق الاعتراف به في عام 2001 في إطار برنامج العمل، فالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة له عواقب إنسانية واجتماعية - اقتصادية كثيرة ويشكل خطرا كبيرا على السلام والمصالحة والسلامة والأمن والاستقرار والتنمية المستدامة على المستويات الفردية والمحلية والوطنية والإقليمية والدولية. والصلات القائمة بين العنف المسلح والنزاع وضعف التنمية صلات راسخة. وفي إطار الغاية 16-4 من أهداف التنمية المستدامة، تعهدت الدول بالحد بقدر كبير من التدفقات غير المشروعة للأموال والأسلحة، وتعزيز استرداد الأصول المسروقة وإعادتها ومكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة، بحلول عام 2030. ومن ثم، إلى جانب معالجة الأهداف الأمنية، ينبغي أن تتوخى الإجراءات الداعمة تخفيف الآثار السلبية الناجمة عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخيرتها على التنمية المستدامة، وأن تتوخى منع تلك الآثار.

وقد وضعت استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها، التي اعتمدها مجلس الاتحاد الأوروبي في 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، المبادئ التوجيهية لعمل الاتحاد في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتأخذ الاستراتيجية في الاعتبار المبادئ التوجيهية لاستراتيجية الاتحاد الأوروبي العالمية لعام 2016، التي تتطلب اتباع نهج متكامل في جميع السياسات الخارجية.

وتأخذ أيضا في الاعتبار نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، المعقود في حزيران/يونيه 2018، والذي تعهدت فيه الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بتعزيز الشراكات والتعاون على جميع المستويات، حسب الاقتضاء، في مجال منع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لا سيما فيما يتعلق بمراقبة الحدود؛ وإدارة المخزونات وأمنها؛ وتدمير الأسلحة والتصرف فيها؛ والوسم، وحفظ السجلات والتعقب؛ والسمسرة غير المشروعة. وتعهدت أيضا بتعزيز التعاون مع المنظمات دون الإقليمية والإقليمية ذات الصلة.

وفي إطار المتابعة الملموسة للاستراتيجية، يقدم الاتحاد الأوروبي من خلال عدد من المشاريع مساعدة كبيرة إلى شتى البلدان والمنظمات الإقليمية بغية تعزيز الإجراءات المتعلقة بمكافحة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة. ومنذ عام 2004، حُصص أكثر من 100 مليون يورو لمشاريع مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتشمل الأولويات إدارة المخزونات، وتدمير الفائض والمصادر من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وبناء القدرات في مجال الوسم وحفظ السجلات وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ودعم القدرات المتعلقة بإنفاذ القانون في مجال مكافحة الاتجار بالأسلحة، وتتبع مصادر الأسلحة والذخائر غير المشروعة في المناطق المتضررة من النزاع. ويقدم الاتحاد الأوروبي أيضا المساعدة إلى البلدان في تعزيز نظمها الوطنية لمراقبة نقل الأسلحة منعا لوقوعها في أيدي من لم يُأذن لهم بذلك. وبالإضافة إلى ذلك، يقدم الاتحاد الأوروبي الدعم المالي لأنشطة مكتب شؤون نزع السلاح الداعمة

للسياسات والبرامج والإجراءات المراعية للمنظور الجنساني في مكافحة الاتجار بالأسلحة الصغيرة وإساءة استخدامها، تمشيا مع الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن والهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة.

وسعى المجلس من خلال قراره 2019/2191 (CFSP)، الذي اعتمد دعماً لآلية عالمية للإبلاغ عن الأسلحة التقليدية غير المشروعة وذخائرها من أجل الحد من خطر تحويلها ونقلها غير المشروع ("iTrace IV")، إلى تعزيز تواتر ومدة البحوث الميدانية المتعلقة بالأسلحة التقليدية وذخائرها، التي يجري تداولها بصورة غير قانونية في المناطق المتضررة من النزاع.

وتعزز التنمية أيضاً من خلال استهداف حالات الضعف بشكل محدد. ويؤيد الاتحاد الأوروبي إدراج المنظورات الجنسانية في التشريعات والسياسات الوطنية المتعلقة بنزع السلاح وتحديد الأسلحة. ويشمل ذلك النظر في الجوانب الجنسانية لملكية الأسلحة والجوانب الجنسانية لاستخدامها وإساءة استخدامها، والآثار المتباينة للأسلحة على النساء والرجال، والطرق التي يمكن بها أن تشكل الأدوار الجنسانية سياسات وممارسات تحديد الأسلحة ونزع السلاح، ومشاركة المرأة مشاركة كاملة ومتساوية في جميع عمليات صنع القرار المتصلة بنزع السلاح والأمن الدولي. ومن الأمثلة على ذلك قرار المجلس 2018/2011 (CFSP) الذي اعتمد دعماً للسياسات والبرامج والإجراءات المراعية للمنظور الجنساني في مكافحة الاتجار بالأسلحة الصغيرة وإساءة استخدامها، تمشيا مع الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.

ويمثل تعزيز التنمية ونزع السلاح على الصعيد الإقليمي أولوية. وقد اعتمد قرار المجلس 2018/2010 (CFSP) دعماً لمكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر والاتجار غير المشروع بها ومواجهة آثارها في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وقيمت المشاريع أنماط العنف المسلح وقضاياها في ثلاث دول أعضاء في منظمة الدول الأمريكية لتحديد السكان الذين يعانون من ارتفاع مؤشر الجريمة التي تستخدم فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وخدمات الدولة والمجتمع المدني المتاحة لمساعدة الضحايا.

### المراقبة الاستراتيجية للمصادر

يلزم المعيار الثامن للموقف المشترك 2008/944/CFSP الذي يحدد القواعد المشتركة التي تحكم مراقبة صادرات التكنولوجيا والمعدات العسكرية الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي النظر في توافق صادرات التكنولوجيا أو المعدات العسكرية مع القدرة التقنية والاقتصادية للبلد المتلقي، مع مراعاة استنصواب أن تلبى الدول احتياجاتها الأمنية والدفاعية المشروعة بتحويل أقل ما يمكن من الموارد الإنسانية والاقتصادية إلى ناحية التسليح. وينص الموقف المشترك كذلك على ما يلي: "تراعي الدول الأعضاء، في ضوء المعلومات الواردة من المصادر ذات الصلة، مثل تقارير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ما إذا كان التصدير المقترح سيعرقل بشكل خطير التنمية المستدامة للبلد المتلقي. وتتنظر في هذا السياق في المستويات النسبية للإنفاق العسكري والاجتماعي للبلد المتلقي، كما تراعي أي معونة واردة من الاتحاد الأوروبي أو معونة ثنائية".

ويدعم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أيضاً نظم مراقبة صادرات السلع الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية ذات الاستخدام المزدوج وتكنولوجيا القذائف. ويركز الاتحاد الأوروبي بشكل كبير على التعزيز العالمي لأمن المواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية ذات الاستخدام المزدوج، التي تشكل إساءة استخدامها خطراً على التنمية الدولية. وبميزانية قدرها 155 مليون يورو

للفترة 2014-2020، توفر مبادرة مراكز الامتياز المعنية بتخفيف المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية منتدى للتعاون الإقليمي الطوعي مع 61 بلدا شريكا بشأن جميع المخاطر المتصلة بالمواد الكيميائية أو البيولوجية أو الإشعاعية أو النووية. ويولى من خلال ذلك اهتمام خاص للتهديدات المتصلة بالإرهاب.

ويشمل برنامج الاتحاد الأوروبي لمراقبة الصادرات فيما بين الشركاء الرامي إلى تعزيز فعالية نظم مراقبة الصادرات من المواد المزدوجة الاستخدام والمواد والمعدات والتكنولوجيات ذات الصلة 36 بلدا في الوقت الراهن. وفي عام 2017، تم توسيع نطاقه ليشمل لبنان. وبدأ العمل في عام 2017 و 2018 بمبادرتين إقليميتين جديدتين، هما المبادرتان الموجهتان لمراقبة الصادرات، مع أوكرانيا وكازاخستان.

### نزح السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح قطاع الأمن

بموجب مختلف الصكوك المالية المتصلة بالتنمية، يُموّل الاتحاد الأوروبي مشاريع ذات صلة بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في إطار الجهود الأوسع التي يبذلها في مجال بناء السلام في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع وإصلاح قطاع الأمن.

واعتمد المجلس القرار 2018/1789 (CFSP) لدعم مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها في الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، من أجل بناء القدرات الوطنية على نحو مستدام لمكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ومكافحة الإرهاب، وتعزيز الأمن في حالات ما بعد انتهاء النزاع، مع الاحترام الكامل لمعايير حقوق الإنسان ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

وتتابع البعثة الاستشارية التابعة للاتحاد الأوروبي المعنية بإصلاح قطاع الأمن المدني في أوكرانيا العمل مع أوكرانيا والمنطقة، وتعمل بشكل منهجي على مكافحة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في أي حوار بشأن المسائل الأمنية مع البلدان الشريكة في المنطقة المجاورة.